وفي الرقاب أي في تخليص الرقاب أو عتق الرقاب وفي متعلقة بآتي و الموفون في رفعة ثلاثة أوجه أحدها أن يكون معطوفا على من آمن والتقدير ولكن البر المؤمنون والموفون والثاني هو خبر مبتدأ محذوف تقديره وهم الموفون وعلى هذين الوجهين ينتصب الصابرين على إضمار أعنى وهو في المعنى معطوف على من ولكن جاز النصب لما تكررت الصفات ولا يجوز أن يكون معطوفا على ذوي القربى لئلا يفصل بين المعطوف عليه الذي هو في حكم الصلة بالاجنبي وهم الموفون والوجه الثالث أن يعطف الموفون على الضمير في آمن وجرى طول الكلام مجرى توكيد الضمير فعلى هذا يجوز أن ينتصب الصابرين على إضمار أعنى وبالعطف على ذوي القربى لأن الموفون على هذا الوجه داخل في الصلة وحين البأس ظرف للصابرين .

قوله تعالى الحر بالحر مبتدأ وخبر والتقدير الحر مأخوذ بالحر فمن عفى له من في موضع رفع بالاتداء ويجوز أن تكون شرطية وأن تكون بمعنى الذي والخبر فاتباع بالمعروف والتقدير فعليه اتباع و من أخيه أي من دم أخيه و من كناية عن ولي القاتل أي من جعل له من دم أخيه بدل وهو القصاص أو الدية و شيء كناية عن ذلك المستحق وقيل من كناية عن القاتل والمعنى إذا عفى عن القاتل فقبلت منه الدية وقيل شيء بمعنى المصدر أي من عفى له من أخيه عفو كما قال لا يضركم كيدهم شيئا أي ضيرا وأداء إليه أي إلى ولى المقتول باسحان في موضع نصب بأداء ويجوز أن يكون صفة للمصدر وكذلك بالمعروف ويجوز أن يكون حالا من الهاء أي فعليه اتباعه عادلا ومحسنا والعامل في الحال معنى الاستقرار فمن اعتدى شرط فله جوابه ويجوز أن يكون بمعنى الذي .

قوله تعالى يا أولي الالباب يقال في الرفع أولوا بالوأو وأولي بالياء في الجر والنصب مثل ذوو وأولو جمع واحده ذو من غير لفظه وليس له واحد من لفظه .

قوله تعالى كتب عليكم إذا حضر العامل في إذا كتب والمراد بحضور الموت حضور أسبابه ومقدماته وذلك هو الوقت الذي فرضت الوصية فيه وليس المراد بالكتب حقيقة الخط في اللوح بل هو كقوله كتب عليكم القصاص في القتلى ونحوه ويجوز أن يكون العامل في إذا معنى الايصاء وقد دل عليه قوله الوصية 79 ولا يجوز أن يكون العامل فيه لفظ الوصية المذكورة في الاية لأنها مصدر والمصدر لا يتقدم عليه معموله وهذا الذي يسمى التبيين وأما قوله ان ترك خيرا فجوابه عند الأخفش الوصية وتحذف الفاء أي فالوصية للوالدين واحتج بقول الشاعر .

من يفعل الحسنات ا يشكرها ... والشر بالشر عند ا مثلان .

فالوصية على هذا مبت ا و وللوالدين خبره وقال غيره جواب الشرط في المعنى ما تقدم من

معنى كتب الوصية كما تقول أنت ظالم ان فعلت ويجوز أن يكون جواب الشرط معنى الايصاء لا معنى الكتب وهذا مستقيم على قول من رفع الوصية بكبت وهو الوجه وقيل المرفوع بكبت الجار والمجرور وهو عليكم وليس بشيء بالمعرفو في موضع نصب على الحال أي ملتبسة بالمعروف لاجور فيها حقا منصوب على المصدر أي حق ذلك حقا ويجوز أن يكون صفة لمصدر محذوف أي كتبا حقا أو ايصاء حقا ويجوز في غير القرآن الرفع بمعنى ذلك حق و على المتقين صفة لحق وقيل هو متعلق بنفس المصدر وهو ضعيف لأن المصدر المؤكد لا يعمل وإنما يعمل المصدر المنتصب بالفعل المحذوف إذا ناب عنه كقولك ضربا زيدا أي اضرب .

قوله تعالى فمن بدله من شرط في موضع رفع مبتدأ والهاء ضمير الايصاء لأنه بمعنى الوصية وقيل هو ضمير الكتب وقيل هو ضمير الامر بالوصية أو الحكم المأمور به وقيل هو ضمير المعروف وقيل ضمير الحق بعد ما سمعه ما مصدرية وقيل هي بمعنى الذي أي بعد الذي سمعه من النهي عن التبديل والهاء في اثمه ضمير التبديل الذي دل عليه بدل .

قوله تعالى من موص يقرأ بسكون الوأو وتخفيف الصادر وهو من أوصى وبفتح الوأو وتشديد الصاد وهو من وصى وكلتاهما بمعنى واحد ولا يراد بالتشديد هنا التكثير لأن ذلك انما يكون في الفعل الثلاثي إذا شدد فأما إذا كان التشديد نظير الهمزة فلا يدل على التكثير ومثله نزل وأنزل ومن متعلقة بخاف ويجوز أن تتعلق بمحذوف على أن تجعل صفة لجنف في الأصل ويكون التقدير فمن خاف جنفا كائنا من موص فإذا قدم انتصب على الحال ومثله أخذت من زيد مالا ان شئت علقت من بأخذت وان شئت كان التقدير مالا كائنا من زيد